

الصفحة	الموضوع
٩	مقدمة
فصل تمهيدى	
١٣	المبحث الأول: التطور التاريخى للجريمة الإرهابية
١٣	المطلب الأول: الإرهاب فى العصور القديمة
١٤	- العصر الفرعونى
١٤	- العصر الرومانى
١٦	- الإرهاب فى القرون الوسطى
١٦	- الإرهاب فى شعوب الغرب
١٦	- الإرهاب فى شعوب الشرق
١٧	المطلب الثانى: الإرهاب فى العصر الخديث
١٨	- الإرهاب فى فرنسا
١٨	- الإرهاب فى أسبانيا
١٩	- الإرهاب فى إنجلترا
١٩	- الإرهاب فى روسيا
٢٠	- الإرهاب فى الولايات المتحدة الأمريكية
٢٤	- الإرهاب فى ألمانيا وإيطاليا
٢٥	- الإرهاب فى مصر

الصفحة	الموضوع
٣٠	المبحث الثاني : الجهود الدولية لمكافحة الجريمة الإرهابية
٣١	المطلب الأول : الموائيق الدولية العامة
٤٠	المطلب الثاني : الموائيق الدولية الإقليمية
٤٥	المبحث الثالث : أسباب الإرهاب
٤٥	المطلب الأول : الأسباب السياسية
٤٧	المطلب الثاني : الأسباب الإقتصادية
٥١	المطلب الثالث : الأسباب الإجتماعية
٥٤	المطلب الرابع : الأسباب الثقافية
٥٧	المطلب الخامس : الأسباب الأمنية
٦٠	المبحث الرابع : مفهوم الإرهاب
٦١	المطلب الأول : التحديد اللغوي للإرهاب
٦٣	المطلب الثاني : المفهوم الفقهي للإرهاب

الباب الأول

النظرية العامة للجريمة الإرهابية

الفصل الأول

ماهية الجريمة الإرهابية

٧٥	المبحث الأول : مفهوم الجريمة الإرهابية
٧٥	المطلب الأول :- الاتجاه الشكلى
٧٨	المطلب الثاني :- الاتجاه المادى

٨١	المطلب الثالث :- الاتجاه الغائى أو الشخصى
٨٥	المبحث الثانى : الطبيعة القانونية للجريمة الإرهابية
٨٥	المطلب الأول : الجريمة الإرهابية والجريمة السياسية
٨٨	المطلب الثانى : الجريمة الإرهابية والجريمة المنظمة
٩٢	المطلب الثالث : الجريمة الإرهابية والثورة
٩٤	المطلب الرابع : الجريمة الإرهابية وديكتاتورية السلطة فى الدولة
٩٦	المطلب الخامس : الجريمة الإرهابية والبلطجة
١٠	المبحث الثالث : البنيان القانونى للجريمة الإرهابية
١٠٢	المطلب الأول :- الركن المادى
١٠٢	الفرع الأول : السلوك الإجرامى
١٠٣	- الأعمال الإجرامية غير المشروعة
١٠٦	- وسائل السلوك الإجرامى الإرهابى
١١٥	- المساهمة الجنائية فى العمل الإرهابى
١١٦	- الباعث والغاية فى الجريمة الإرهابية
١١٨	الفرع الثانى : النتيجة الإجرامية
١١٨	أولا : وجود حالة خطر عام
١٢٣	ثانيا : حدوث ضرر جسيم

الصفحة	الموضوع
١٢٨	الفرع الثالث : علاقة السببية بين السلوك الإجرامى والنتيجة الإرهابية
١٢٩	أولا : الجرائم الشكلية
١٣٠	ثانيا : الجرائم المادية
١٣٢	المطلب الثانى : الشروع فى الجرائم الإرهابية
١٣٦	- أنواع الشروع
١٣٦	- العدول الإختيارى عن الجريمة الإرهابية
١٣٨	- العقاب على الشروع
١٣٩	المطلب الثالث : الركن المعنوى
١٤١	الفرع الأول : القصد الجنائى العام
١٤١	أولا : الإرادة
١٤٢	ثانيا : العلم
١٤٢	١- العلم بعناصر الركن المادى
١٤٣	٢- العلم بالظروف المشددة التى تغير وصف الجريمة
١٤٤	الفرع الثانى : القصد الجنائى الخاص
١٤٧	أولا : الأهداف السياسية
١٤٨	ثانيا : الأهداف الإقتصادية
١٥١	المطلب الرابع : الركن الدولى

الفصل الثانى

النظام القانونى لتحديد جرائم الإرهاب فى التشريع المقارن

- المبحث الأول : الإتجاه الشخصى ١٥٧
- فرنسا ١٥٧
- أسبانيا ١٦١
- الجزائر ١٦٢
- المبحث الثانى : الإتجاه الموضوعى ١٦٤
- ألمانيا ١٦٦
- إنجلترا ١٦٧
- مصر ١٦٩

الفصل الثالث

المساهمة الجنائية فى الجرائم الإرهابية

- المبحث الأول : المساهمة الجنائية الأصلية فى الجريمة الإرهابية ١٧٦
- فكرة الفاعل المعنوى ١٧٧
- المبحث الثانى : المساهمة الجنائية التبعية فى الجرائم الإرهابية ١٨٠
- أولا : التحريض ١٨١
- ثانيا : الإتفاق ١٨٣
- ثالثا : المساعدة ١٨٥
- صور الإشتراك فى الجريمة الإرهابية على المستوى الدولى ١٨٨
- أثر ظروف الجريمة على عقاب الشريك ١٩٠

الصفحة	الموضوع
١٩١	١- الظروف المتعلقة بالفعل
١٩١	أ- استخدام الإرهاب
١٩٢	ب- حمل واستخدام السلاح
١٩٢	٢- الظروف المتعلقة بالنتيجة
١٩٢	أ- تحقيق النتيجة الأصلية
١٩٣	ب- تحقيق نتيجة أشد جسامة
الفصل الرابع	
السياسة الجنائية المقارنة في العقاب على الجرائم الإرهابية	
١٩٧	المبحث الأول : أنواع العقوبات والتدابير الإحترازية
١٩٧	أولا : العقوبات
١٩٩	ثانيا : التدابير الإحترازية
٢٠٤	المبحث الثاني : الظروف المشددة للعقاب
٢٠٥	المطلب الأول : الظروف المشددة في التشريع المقارن
٢٠٥	أولا : الظروف المتعلقة بالسلوك الإجرامى
٢٠٥	١- استخدام الإرهاب والعنف
٢٠٦	٢- حمل السلاح
٢٠٦	ثانيا : الظروف المرتبطة بالنتيجة الإجرامية
٢٠٧	ثالثا : الظروف المشددة المرتبطة بالصفة

- ٢٠٧ ١- صفة الجاني كظرف مشدد للعقاب
- ٢٠٨ ٢- صفة المجنى عليه كظرف مشدد للعقاب
- ٢٠٨ رابعا : الظروف المتصلة بالقصد الجنائي
- ٢٠٩ **المطلب الثاني: الظروف المشددة للعقاب فى التشريع المصرى ...**
- ٢١١ **أولا: الظروف المتعلقة بالسلوك الإجرامى**
- ٢١١ ١- استخدام الإرهاب
- ٢١٢ ٢- حمل واستخدام السلاح
- ٢١٢ ٣- استعمال طرق ووسائل احتيالية
- ٢١٢ **ثانيا : الظروف المتعلقة بالنتيجة الإجرامية**
- ٢١٣ **ثالثا : الصفة كظرف مشدد للعقوبة**
- ٢١٣ **رابعا : المكان كظرف مشدد للعقوبة**
- ٢١٤ **خامسا: تشديد العقاب على بعض الجرائم الموجودة سلفا فى قانون العقوبات**
- ٢٢٠ **المبحث الثالث : الظروف المخففة للعقاب**
- ٢٢١ **المطلب الأول : الإعتبارات المختلفة للأخذ بقوانين التوبة**
- ٢٢١ **أولا : الإعتبارات السياسية**
- ٢٢١ **ثانيا : الإعتبارات القانونية**
- ٢٢٢ **ثالثا : الإعتبارات العملية**

٢٢٢ المطب الثاني : حالات تخفيف العقاب
٢٢٢ ١- إيطاليا
٢٢٣ أولا : تخفيف العقاب في إطار قوانين مكافحة الإرهاب
٢٢٨ ثانيا : تخفيف العقاب في إطار قانون العقوبات
٢٢٩ ٢- فرنسا
٢٣٠ ٣- أسبانيا
٢٣١ ٤- إنجلترا
٢٣٢ ٥- ألمانيا
٢٣٢ ٦- مصر
٢٣٦ المبحث الرابع : الإعفاء من العقاب
٢٣٦ المطب الأول : حالات الإعفاء السابقة على ارتكاب الجريمة
٢٣٦ ١- إيطاليا
٢٣٨ ٢- أسبانيا
٢٣٩ ٣- فرنسا
٢٤٠ ٤- ألمانيا
٢٤٠ ٥- مصر
٢٤٣ المطب الثاني : حالات الإعفاء اللاحقة لارتكاب الجرائم الإرهابية
٢٤٣ ١- إيطاليا
٢٤٦ ٢- إنجلترا
٢٤٦ ٣- مصر
٢٥٠ المطب الثالث : إنقضاء سلطة الدولة في العقاب

الباب الثاني

نماذج تطبيقية لمكافحة جرائم الإرهاب في التشريع المقارن

الفصل الأول

جرائم اختطاف وسائل النقل

٢٦٠ المبحث الأول : جريمة خطف الطائرات
٢٦٤ أولا : الركن المادي
٢٦٦ ثانيا : الركن المعنوي
٢٦٦ ثالثا : الركن الدولي
٢٦٧ رابعا : العقوبات
٢٦٧ - العقوبات في التشريعات الداخلية
٢٧٠ - العقوبات على المستوى الدولي
٢٧٠ - التدابير الخاصة بالطائرات
٢٧١ - التدابير المتخذة ضد المتهم
٢٧٣ المبحث الثاني : جريمة خطف السفن
٢٧٤ أولا : الركن المادي
٢٧٥ ثانيا : الركن المعنوي
٢٧٥ ثالثا : العقوبات

الفصل الثاني

جرائم التنظيمات غير المشروعة

٢٧٩ المبحث الأول : قواعد التجريم في ظل القانون الدولي والقانون الداخلي
-----	--

٢٨٣ المبحث الثاني : البيان القانوني للجريمة
٢٨٣ أولا : الركن المادي
٢٨٣ ١- موضوع الركن المادي
٢٨٤ ٢- صور الركن المادي
٢٩٠ ثانيا : الركن المعنوي
٢٩٣ المبحث الثالث : النظام القانوني للعقوبات
٢٩٣ أولا : العقوبات الأصلية
٢٩٧ ثانيا : العقوبات التبعية والتكميلية
٢٩٧ ١- الحرمان من الحقوق المدنية
٢٩٩ ٢- العزل من الوظيفة
٢٩٩ ٣- الحل والغلق
٣٠٠ - المصادرة
٣٠١ ٥- الغرامة

الفصل الثالث

جريمة أخذ الرهائن

٣٠٥ المبحث الأول : التقنين الدولي والداخلي لجريمة أخذ الرهائن
٣٠٥ أولا : التقنين الدولي
٣٠٥ ثانيا : التشريعات الداخلية

الصفحة	الموضوع
٣٠٧	المبحث الثاني : البنيان القانوني لجريمة أخذ الرهائن
٣٠٧	أولا : الركن المادي
٣١٠	ثانيا : الركن المعنوي
٣١٢	المبحث الثالث : النظام القانوني للعقوبات
٣١٢	أولا : العقوبات في نطاق التشريعات الداخلية
٣١٥	ثانيا : العقوبات على المستوى الدولي
الباب الثالث	
السياسة الجنائية الإجرائية لمكافحة جرائم الإرهاب	
الفصل الأول	
إجراءات جمع الاستدلالات	
٣٢١	المبحث الأول : الاستيقاف واتخاذ الإجراءات التحفظية
٣٣٠	المبحث الثاني : القبض على المتهم
الفصل الثاني	
الإجراءات المتعلقة بالجرائم الإرهابية في مرحلة التحقيق الابتدائي	
٣٤١	المبحث الأول : إجراءات جمع الأدلة
٣٤١	أولا : التفتيش
٣٤٩	ثانيا : السلطات الاستثنائية الأخرى للنيابة العامة
٣٥٣	ثالثا : الاستجواب
٣٦٤	رابعا : الشهادة

الصفحة	الموضوع
٣٦٤	١- تعريفها
٣٦٦	٢- نظرية الشاهد المجهول
٣٦٨	٣- حجية الشهادة في الإثبات
٣٧٠	المبحث الثاني : الإجراءات الاحتياطية ضد المتهم
٣٧٠	- تعريف الحبس الاحتياطي
٣٧١	- وظائف الحبس الاحتياطي
٣٧٣	- نطاق الحبس الاحتياطي

الفصل الثالث

إجراءات المحاكمة على الجرائم الإرهابية

٣٨٥	المبحث الأول : مبادئ اختصاص المحاكم الجنائية بنظر جرائم الإرهاب
٣٨٥	المطلب الأول : مبدأ الإقليمية
٣٨٩	المطلب الثاني : مبدأ الشخصية
٣٩٠	المطلب الثالث : مبدأ العينية
٣٩٣	المطلب الرابع : مبدأ العالمية
٣٩٧	المبحث الثاني : قواعد اختصاص المحاكم بنظر جرائم الإرهاب
٣٩٧	المطلب الأول : الاختصاص المحلي
٣٩٨	١- فرنسا
٤٠٣	٢- أسبانيا

الصفحة	الموضوع
٤٠٤	٣- أيرلندا الشمالية
٤٠٥	٤- ألمانيا
٤٠٨	٥- إيطاليا
٤٠٩	٦- مصر
٤١٨	المطلب الثاني : الاختصاص الشخصي
٤١٩	١- التشريع الفرنسي
٤٢٠	٢- التشريع المصري
٤٢٤	المطلب الثالث : ضمانات المحاكمة
٤٢٤	الفرع الأول : مفهوم تقييد المحكمة بحدود الدعوى
٤٢٦	الفرع الثاني : نطاق تقييد المحكمة بحدود الدعوى
٤٢٧	البند الأول : القيود العينية
٤٣٥	البند الثاني : القيود الشخصية
٤٣٦	المبحث الثالث : اختصاص القضاء العسكري بنظر الجرائم الإرهابية
٤٣٦	المطلب الأول : اختصاص القضاء العسكري بنظر جرائم الإرهاب في التشريع المقارن
٤٣٩	المطلب الثاني : اختصاص القضاء العسكري بنظر جرائم الإرهاب في مصر

٤٤٥	المبحث الرابع : اختصاص المحكمة الجنائية الدولية بنظر الجرائم الإرهابية ذات الصفة الدولية
٤٤٦	المطلب الأول : الجهود الدولية لإنشاء محكمة جنائية دولية
٤٤٦	١- في إطار عصبة الأمم
٤٥٠	٢- في إطار منظمة الأمم المتحدة
٤٥٢	أ- إشكاليات التعاون الدولي
٤٥٤	ب- معوقات التعاون الدولي
٤٥٨	ج - إنشاء المحكمة الجنائية الدولية
٤٦٢	المطلب الثاني : المحكمة الجنائية الدولية ليوغسلافيا السابقة
٤٦٥	المطلب الثالث : المحكمة الجنائية الدولية لرواندا
٤٦٩	خاتمة
٤٧٩	قائمة المراجع
١٥	فهرس